

## الإباحة والتخيير في القرآن الكريم دراسة في التركيب والدلالة

م. د إبراهيم يعقوب صالح

المديرية العامة لتربية بغداد الكرخ الأولى

abrahymyqwbsalh@gmail.com

## ملخص البحث :

يأتي هذا البحث لدراسة حرف العطف (أو) وما يدل عليه من معنى الإباحة والتخيير ، وبيان معناهما ، ومحاولة متابعة مواضعهما المختلفة في القرآن الكريم والتي نصَّ عليها العلماء ، وطبيعة الاستعمال القرآني لمعنى التخيير في القرآن الكريم ، وأثر المقام في استعمال التخيير في التدرج من الأدنى الى الأعلى أو من الأعلى الى الأدنى بحسب المقام الذي قيلت فيه (أو) ، فضلاً عن مناقشة آراء النحاة والمفسرين في ذلك .

الكلمات المفتاحية : الإباحة ، التخيير ، العطف

## : Abstract

This research comes to study the conjunction letter (or) and the meaning of permissiveness and benevolence, and to indicate their meaning, and to try to follow their different positions in the Holy Quran, which has been stipulated by scholars, and the nature of the Quranic use of the meaning of benevolence in the Holy Quran, and the impact of the Maqam in the use of benevolence in the

## المقدمة :

توقف النحويون كثيراً عند حروف المعاني وأثرها في فهم النص ولا سيما حروف العطف ودورها في التركيب والمعنى ، وبيّنوا دلالاتها المتعددة ، ومنها حرف العطف (أو) الذي أحصى له اللغويون اثني عشر معنى بالتتابع والاستقراء للمواضع التي ورد فيها ، ودوره في الاعراب والمعنى ، ومن أهم معانيه الإباحة والتخيير. ولاشك أنّ للتركيب والسياق أثراً في تحديد هذين المعنيين ، قال ابن الانباري مشيراً الى أهمية السياق : ( إنّ كلام العرب يصحح بعضه بعضاً ، ويرتبط أوله بأخره ، ولا يعرف معنى الخطاب منه الا باستيفائه واستكمال جميع حروفه )<sup>(١)</sup>.

فلسياق أهمية كبيرة في إيضاح وتحديد المعنى المراد ، ف ( السياق يرشد الى تبين المجملات ، وترجيح الاحتمالات ، وتقرير الواضحات ، وكل ذلك يعرف بالاستعمال ، فكل صفة وقعت في سياق المدح كانت مدحاً وإن كانت ذمّاً بالوضع ، وكل صفة وقعت في سياق الذم كانت ذمّاً ، وإن كانت مدحاً بالوضع كقوله تعالى : ( دُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ ) سورة الدخان : ٤٩<sup>(٢)</sup> )

ولمّا كان السياق القرآني هو : ( ما يُحيط بالنص من عوامل داخلية أو خارجية لها أثر في فهمه من سابق أو لاحقٍ به أو حالٍ من حالِ المخاطب والمخاطب والغرض الذي سيق له والجو الذي نزل فيه كما عرف).<sup>(٣)</sup>

من هذا المنطلق كان الغاية من هذا البحث دراسة إحدى معاني حرف العطف (أو) وهو الإباحة والتخيير في القرآن الكريم ، وتتبع هذا المعنى في الاستعمال القرآني ، وأثر السياق والمقام في التدرج في الإباحة والتخيير عند أهل الخير من الأشد إلى الأخص ، بخلاف التدرج في التخيير عند أهل الشر من الأدنى إلى الأعلى ، وأهم المصادر التي اعتمدت عليها ، هي كتب النحو التي تناولت حروف المعاني ، وذكر معانيها بدءاً ب (الكتاب) لسيبويه (١٨٠هـ) ، و (الجنى الداني في حروف المعاني) للمراذبي (٥٧٤٩هـ) ، و (مغني اللبيب عن كتب الأعراب) لابن هشام (٥٧٦١هـ) ، وشرح ابن عقيل (٥٧٦٩هـ) وشرح الأشموني (٥٩٠٠هـ) على الألفية ، وغيرها ، إضافة إلى كتب التفسير التي أعتنت بالجانب اللغوي ك (جامع البيان) للطبري (٣١٠هـ) ، و (معالم التنزيل) للبغوي (٥١٦هـ) ، و (الكشاف) للزمخشري (٥٣٨هـ) ، و (مفاتيح الغيب) للرازي (٦٠٦هـ) ، و (روح المعاني) للالوسي (١٢٧٠هـ) ، وغيرها .

واعتمدت في هذا البحث المنهج الوصفي لرصد مواضع الإباحة والتخيير التي يدلُّ عليها حرف العطف (أو) في القرآن الكريم ، ودراستها دراسة تركيبية دلالية .

واقترضت طبيعة البحث أن يُقسم على مقدمة ومبحثين وخاتمة ، تكلمت في المقدمة عن حروف المعاني وأثرها في فهم النص ، ولاسيما حروف العطف ودلالاتها ومنها حرف العطف (أو) ، ثم المبحث الأول تكلمت فيه عن معنى الإباحة والتخيير في العربية والادوات الموضوعية لهما والفرق بينهما . وأما المبحث الثاني فجاء في دراسة الإباحة والتخيير في أصقاع من القرآن الكريم ، وطبيعة الاستعمال القرآني لهما بحسب المقام ، ثم خاتمة ضمنيتها أهمّ النتائج في البحث ، ثم قائمة بأسماء المصادر والمراجع .

## المبحث الأول :

### الإباحة والتخيير في العربية

تقسم الحروف في العربية إلى حروف مبنية يتألف منها الكلمات وهي : الالف باء كحروف زيد وغيرها ، وإلى حروف معنى وعرفها النحاة : بأنها حروف تدل على معنى في غيرها ، أي : لا تستقل بالفهم حتى تنضم إلى كلمة قبلها وبعدها ليتضح معناها مثل حروف الجر : من وإلى .. وحروف العطف ( الواو ، والفاء ، وأو ) وحروف الجواب وغيرها ، وتنقسم إلى حروف عاملة ، نحو : (إن وأخواتها) وغير عاملة ، نحو : حروف الجواب ، وتنقسم كذلك إلى حروف مختصة بالأفعال كحروف التحضيض ، ومختصة بالأسماء ، كحروف الجر ، وحروف مشتركة تدخل على الأفعال والأسماء ، نحو : ما ولا النافيتين ، والواو والفاء العاطفتين وغيرها .<sup>(٤)</sup>

ولحروف المعنى دور كبير في فهم المعنى ، واستنباط الأحكام ، فهي حروف صلة ، فقيل : سميت حروف معنى ؛ لأنها تصل معاني الأفعال إلى الأسماء ، أو لدلالاتها على معنى .<sup>(٥)</sup>

وهي تقوم بتحديد العلاقات الاعرابية بين الكلمات ، نحو : خرجت من البيت ، فمن جعلت البيت اسماً مجروراً ، وهي تقوم كذلك بدور الربط بين الكلمات والجمل كحروف العطف ، نحو : جاء زيد وعلي ، فالواو ربطت بين الاسمين ، وهي كذلك تضيف معاني لا تفهم إلا بها كالاستفهام ، والشرط ، والنهي ، والنفي ، مثل : (لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ) سورة الإخلاص : ٣ . (لم يلد) لم : أفادت معنى النفي وجزمت الفعل ، وكقوله تعالى : ( ولا تمش في الأرض مرحاً) سورة لقمان : ١٨ . (لا) : أفادت (لا) النهي وجزمت الفعل كذلك ، فحروف المعاني تعد مفاتيح للربط والتوضيح في العربية وبدونها لا يستقيم الكلام

فبها يظهر الإعراب ويستكمل المعنى ، ومن هذه الحروف حروف العطف ، فالعطف من الأساليب النحوية التي لا غنى للعربية عنها ، فهو يقوم بدور الربط بين الكلمات والجمل ويغني العربية عن التكرار وهو على نوعين : عطف بيان ، وعطف نسق ، وهو الأشهر في العربية ويكون باستعمال حروف العطف التي تربط بين الجمل وتضيف معاني جديدة فمن حروفه : ( الواو ، والفاء ، وأو ، وثم ، وأم ، وبل ، ولا ، ولكن )<sup>(٦)</sup>.

ولكل حرف من هذه الحروف معنى أو معانٍ يضيفها السياق ، ولسنا بصدد دراستها جميعاً بل دراسة معنى الإباحة والتخيير في العربية الذي يفيد حرف العطف (أو) .

**ف (أو) حرف عطف** ، ومذهب النحويين أنه يشرك في الإعراب ، وذكر ابن مالك : (أنها تشرك في الإعراب والمعنى) .<sup>(٧)</sup>

وذكر لها اللغويون معاني انتهت الى اثني عشر معنى بالتتابع والاستقراء ، كالشك والابهام ، والجمع المطلق (الواو) ، والاضراب ، والتقسيم ، والتقريب ، والإباحة والتخيير ، والذي يهمننا منها الإباحة والتخيير ، وهذه المعاني يحددها السياق وحده فيتعين المعنى المناسب لكل موضع .<sup>(٨)</sup>

فمن معانيها التي ذكرها النحاة الإباحة والتخيير .

**أولاً : معنى الإباحة** ، وهي : (ترك المخاطب حراً في اختيار أحد المتعاطفين أو اختيارهما معا ، وكذلك له الجمع بينهما) .<sup>(٩)</sup>

نحو: جالس الحسن أو ابن سيرين ، وتعلم الفقه أو النحو ، وجالس العلماء أو الزهاد . ففي هذه الأمثلة يجوز للمخاطب اختيار أحد المتعاطفين ، ففي المثال الاول له مجالسة الحسن إن أراد ، وله مجالسة ابن سيرين ، وله كذلك اختيارهما معا ، وكذلك له الجمع بينهما ، قال سيبويه : (تقول جالس عمر أو خالداً أو بشراً ، كأنك قلت جالس أحد هؤلاء ، ولم ترد إنساناً بعينه ، ففي هذا دليل أن كلهم أهل أن يجالس كأنك قلت : جالس هذا الضرب من الناس) .<sup>(١٠)</sup>

**ثانياً : معنى التخيير** ، وهو : (ترك المخاطب حرجاً يختار أحد المتعاطفين فقط ويقتصر عليه دون أن يجمع بينهما ؛ لوجود سبب يمنع الجمع) .<sup>(١١)</sup>

مثل تزوج هنداً أو أختها ، فللمخاطب أن يتزوج إما هنداً وإما أختها ، وليس له الجمع بينهما ، ومنه قوله تعالى : ( فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام )

سورة المائدة : ٨٩ . فالتخيير بين أحدهما ، ولا يحل الجمع بينهما ، قال سيبويه : (وتقول كل لحم أو خبزاً أو تمرأ كأنك قلت : كل أحد هذه الاشياء ... وتقول : كل خبزاً أو تمرأ ، أي : لا تجمعهما ، ومثل ذلك أن تقول : أدخل على زيد أو عمرو أو خالد ، أي : لا تدخل على أكثر من واحد من هؤلاء) .<sup>(١٢)</sup>

**ثالثاً : الفرق بين الإباحة والتخيير** : أن كلاً منهما يجيز للمخاطب أن يختار أحد الأمرين المتعاطفين ، ويختلفان في أن التخيير لا يجوز معه الجمع بين الأمرين المتعاطفين ، وأما الإباحة فيجوز معها الجمع بين الأمرين المتعاطفين . .<sup>(١٣)</sup>

أي : إذا كانت (أو) للتخيير فلا يصح للمخاطب أن يجمع بين المتعاطفين ، وله أن يختار واحداً منهما فقط ، وأما إذا كانت (أو) بمعنى الإباحة فللمخاطب أن يختار واحداً منهما ، وله أن يجمع بينهما ، ذكر ابن هشام : أن التخيير يأبى جواز الجمع بينهما قبل (أو) وما بعدها ، والإباحة لا تأباه .<sup>(١٤)</sup>

- وذكر النحاة للإباحة والتخيير أحكاماً فمن أحكامهما : أن حرف العطف (أو) لا يكون للإباحة والتخيير إلا بعد صيغة دالة على الطلب ، ولا فرق بين الأمر أن يكون ملفوظاً أو مقدرأ ، قال الأشموني : (فالتخيير والإباحة يكونان بعد الطلب ملفوظاً أو مقدرأ فالتخيير نحو: تزوج زينب أو اختها ، والإباحة نحو: جالس العلماء أو الزهاد ، والفرق بينهما امتناع الجمع في التخيير وجوازه في الإباحة) (١٥)

- ومن أحكامهما أيضاً : إذا دخل عليهما النفي أو النهي ، امتنع فعل الجميع ، قال سيبويه : (وإن نفيت هذا قلت : لا تأكل خبزاً أو لحماً أو تمرأ ، كأنك قلت : لا تأكل شيئاً من هذه الأشياء ، ونظير ذلك قوله تعالى : ( فاصبر لحكم ربك ولا تطع منهم أثماً أو كفوراً ) سورة الإنسان : ٢٤ ) . (١٦)

فالمعنى لا تطع أحدهما فأيهما فعله فهو أحدهما، (١٧) . وقال المبرد: ( فإذا نهيت عن هذا قلت : لا تأت زيدا أو عمراً أو خالدأ ، أي : لا تأت هذا الضرب من الناس ) (١٨)

- ومن أحكام التخيير كذلك : أنه لا يكون إلا بين مباحين لا بين مباح ومحظور لوجود سبب يمنع الجمع. (١٩)

- ويستعمل للتخيير والإباحة حرف العطف ( إمّا ) ؛ إذ يرى بعض النحاة أن كلمة (إمّا) الثانية في مثل : امنح السائل إمّا درهماً وإمّا درهمين ، حرف عطف بمعنى (أو) وأنها تأتي للتخيير والإباحة بشرط أن تكون إمّا الثانية مسبوقة بكلام يشتمل على أمر. (٢٠)

### المبحث الثاني : الإباحة والتخيير في أصقاع من القرآن الكريم

أولاً قال تعالى : ( وأتموا الحج والعمرة لله فإن أحصرتم فما استيسر من الهدى ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدى محله فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيامٍ أو صدقةٍ أو نسك ) سورة البقرة : ١٩٦ .

جاء التخيير في النص الكريم بصيغة إسمية في قوله تعالى : ( ففدية من صيامٍ أو صدقةٍ أو نسك ) مسبوقة بصيغة النهي ( لاتحلقوا ) فقوله : ففدية : مبتدأ والخبر محذوف تقديره: فعليه فدية ، أو يكون خبراً لمبتدأ محذوف تقديره: فالواجب عليه فدية ، ومن صيامٍ : في محل رفع صفة ل فدية ، وأو حرف عطف أفاد التخيير كما نص عليه العلماء ، أن العطف ب ( أو ) في القرآن بمعنى التخيير (٢١) ، وصدقة ونسك عطف على صيام (٢٢) ، فالتخيير بين الصيام أو الصدقة أو النسك ، ولا يحل الجمع بينهما ، وعبر عن التخيير بالصيغة الاسمية الدالة على الثبوت ؛ لأنه حكم ثابت في كل زمان ومكان .

ومن جميل البيان القرآني أن التحول في الخطاب بحسب المقام والقائل (٢٣) ، فالنص الكريم في بيان أحكام الحج والعمرة ، ومن أحكامهما أن من كان مريضاً أو به أذى من رأسه كالجروح أو القمل يمنع من حلق الشعر فله رخصة أن يحلق ، ولكن عليه فدية : وهي صيام أو صدقة أو نسك ، الصيام ثلاثة أيام ، أو الصدقة إطعام ستة مساكين ، أو النسك وهو ذبح شاة (٢٤) . ولما كان الخطاب من الله تعالى والله ( كتب على نفسه الرحمة ) الأنعام : ١٢ . وقال تعالى: ( والله يريد أن يتوب عليكم ) سورة النساء : ٢٧ .

والغاية من التشريع حماية العبادة من جانب ، والتخفيف على العباد من جانب آخر، رُتبت الأحكام من الأشق إلى الأخر ، فبدأ بالصيام لأنه أشق على النفس فهو عبادة بدنية محضة ، فيها منع النفس من شهوة الطعام والشراب (٢٥) ، فبدأ بها ليظهر جانب التعب ، ثم الصدقة وهي أخف من الصيام ؛ لأنها بذل مال ، ثم النسك ذبح شاة (٢٦) وهو أيسر من الأمرين معاً فهو لا يحتاج إلى جهد بدني كبير ، لذا قال العلماء : إن الترتيب في النص من الأشق إلى الأيسر على الغالب في أحوال الناس . . (٢٧)

فالتدرج مقصود لإظهار رحمة الله تعالى بحال المكلفين ، ولإظهار التيسير فمن عجز عن الأشق انتقل الى الأيسر، فجاء التدرج فيه من عبادة شخصية شاقّة ، وهي الصيام الى عبادة مالية متوسطة ، وهي الصدقة ، الى نسك يجمع بين التعب والانفاق لكنه في الغالب أيسر .

وفي التخيير إشارة الى رحمة الله إذ خفف وفتح أبواباً متعددة للفدية ، وهي مرتبة من الأشق الى الأيسر ، هذا من جانب وفيها مراعاة حال المكلف من جانب ، فمن شقّ عليه الصيام انتقل الى الإطعام ، ومن شقّ عليه الإطعام انتقل الى ذبح النسك ، وهو تدرج في الرخصة ( ولما كان لفظ القرآن في بيان الرخصة ، جاء بالأسهل فالأسهل ففدية من صيام أو صدقة أو نسك).<sup>(٢٨)</sup>

**ثانياً - قال تعالى على لسان نبي الله سليمان عليه السلام :** ( وتفقد الطير فقال مالي لا أرى الهدهد أم كان من الغائبين . لأعذبه عذاباً شديداً أو لأذبحه أو ليأتيني بسلطان مبين ) سورة النمل : ٢٠-٢١

أفادت (أو) التخيير في قوله تعالى ، ( لأعذبه ..أو لأذبحه أو ليأتيني) وجاء بصيغة فعلية ف لأعذبه : فاللام موطنة للقسم ، و أعذبه : فعل مضارع مبني على الفتح لاتصاله بنون التوكيد الثقيلة ، والفاعل مستتر وجوباً تقديره : أنا . ولأذبحه أو ليأتيني : معطوف على لأعذبه ، فالتخيير بين العذاب الشديد ، أو الذبح ، أو الإتيان بسلطان مبين. ( والمعنى : والله لأعذبه تعذيباً شديداً أو لأذبحه إلا أن يأتيني بحجة يظهر فيها عذره في غيبته عني)<sup>(٢٩)</sup> . وجاءت الأفعال مؤكدة بالقسم ونون التوكيد الثقيلة للمبالغة في توكيد الأفعال ؛ إظهاراً لهيبة ملك سليمان وسلطانه ، وأن أمره إذا صدر لا يُدفع ، ويدلُّ التوكيد كذلك على جدِّ وعزم نبي الله سليمان في معاقبة الهدهد ، و أن التهديد ليس مجرد قول عابر بل قرار حازم مؤكّد .

تأمل كيف أن سليمان (عليه السلام) لما أراد تهديد الهدهد المخالف قال بمنطق الحزم : (لأعذبه عذاباً شديداً أو لأذبحه أو ليأتيني بسلطان مبين ) ولما كان سليمان عليه السلام :

- ليس ملكاً جباراً في الأرض ، وإنما هو نبي كريم .

- وهو لم يسمع بعد حجة الهدهد الغائب ، قال : (أو ليأتيني بسلطان مبين) فتدرج معه من أعلى العقوبات وأشدّها الى أخفها وأيسرها ، على النحو الآتي :

**-فقال أولاً :** (لأعذبه عذاباً شديداً) ، وقُسر العذاب الشديد: أن ينتف ريشه وذنبه ، ويلقيه في الشمس ممّعتاً لا يمتنع من النمل، ولا من هوام الأرض ، وقيل : لاطلينه بالقطران ولأشمسنه ، وقيل : لأودعته القفص ، وقيل : لأفرق بينه وبين إلهه ، وقيل : لاحتبسته مع ضده<sup>(٣٠)</sup> . و كما قيل: أضيق السجون معاشرة الاضداد ومفارقة الأحباب .<sup>(٣١)</sup>

وهذا العذاب الشديد هو أشدّ العقوبات البدنية والنفسية على الشخص ، ولما كان الشر عند نبي الله سليمان (عليه السلام) غير مقصود لذاته ، وغير مراد انتقل الى ما هو أخف .

**- فقال ثانياً :** (أو لأذبحه) وهو: القتل الفوري وهو وإن كان أشدّ من العذاب الأليم ، لكنه ينتهي فوراً بخلاف العذاب الأليم فهو عذاب مستمرّ ، وآثاره النفسية والجسدية شديدة حتى أن صاحبه أحياناً يصبح الموت له أمنية ، ثم تدرج معه بالشر ،

**- فقال ثالثاً :** (أو ليأتيني بسلطان مبين ) وهذا الخيار أقل العقوبات شدة مقارنة بالتعذيب النفسي الأليم أو القتل الفوري ؛ لأنه مجرد إجبار على الخضوع وإعلان منه للانقياد ، وإظهار ملك سليمان (عليه السلام) فهي عقوبة معنوية .

فتأمل كيف تدرج معه في الشر من الأشد وهو العذاب الأليم ، الى القتل ، الى الاتيان بحجة وبرهان ، وهي طريقة القرآن في توضيح العقوبات أو البلاء يبدأ بالأشد ثم يخفف بالتدريج ، وذكر الزمخشري أن التدرج بين العقوبات جاء بها بالأشد ثم الاخف ، فقال : " لَمَا نَظَمَ الثَّلَاثَةَ ب (أَوْ) فِي الْحَكْمِ الَّذِي هُوَ الْحَلْفُ أَلْ كَلَامِهِ إِلَى قَوْلِكَ : لِيَكُونَنَّ أَحَدُ الْأُمُورِ ، يَعْنِي : إِنْ كَانَ الْإِتْيَانُ بِالسُّلْطَانِ لَمْ يَكُنْ تَعْذِيبٌ وَلَا ذَبْحٌ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَانَ أَحَدَهُمَا " .<sup>(٣٢)</sup>

وقال الالوسي إنَّ الاتيَانِ بِسُلْطَانٍ بَيْنَ هُوَ دُونَ الْأَوَّلِينَ فَقَالَ : " وَمَالَ كَلَامِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِيَكُونَنَّ أَحَدُ الْأُمُورِ عَلَى مَعْنَى إِنْ كَانَ الْإِتْيَانُ بِالسُّلْطَانِ لَمْ يَكُنْ تَعْذِيبٌ وَلَا ذَبْحٌ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَحَدَهُمَا ف(أَوْ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ لِلتَّرِيدِ ، وَقِيلَ : هِيَ فِي الْأَوَّلِ لِلتَّخْيِيرِ بَيْنَ التَّعْذِيبِ وَالذَّبْحِ ، وَفِي الثَّانِي لِلتَّرِيدِ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ الْإِتْيَانِ بِالسُّلْطَانِ " .<sup>(٣٣)</sup>

قال محمد الصلابي : " عند التأمل الدقيق لهذه القصة نجد أن نبي الله سليمان تدرج في الاتهام فنحن نراه اتهم نفسه أولاً ، فقال مالي لا أرى الهدهد ، ثم اتهم الهدهد أم كان من الغائبين ، ثم تدرج في العقوبة من الأشد الى الاخف ، فمن العذاب الشديد الى الذبح ، ثم الى العفو الشامل ، أو يأتي بسُلْطَانٍ مَبِينٍ ، " .<sup>(٣٤)</sup>

**ثالثاً - قال تعالى على لسان إخوة يوسف :** ( إذ قالوا لِيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِمَّا نَحْنُ عَصَبَةٌ إِنْ أَبَانَا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ . ااقْتُلُوا يُوسُفَ أَوْ ااطْرَحُوهُ أَرْضاً يَخْلُ لَكُمْ وَجْهَ أَبِيكُمْ وَتَكُونُوا مِنْ بَعْدِهِ قَوْمًا صَالِحِينَ . قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ لَا تَقْتُلُوا يُوسُفَ وَأَلْقُوهُ فِي غِيَابَةِ الْجَبِّ يَلْتَقِطُهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ إِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ ) سورة يوسف : ٨ - ١٠ .

جاء التخيير في قوله تعالى : ( ااقْتُلُوا يُوسُفَ أَوْ ااطْرَحُوهُ ) بصيغة فعلية ف(اقتلوا ) فعل أمر مبني على حذف النون ، و(أو) حرف عطف و(اطرحوه) معطوف على اقتلوا ، فالتخيير بين القتل أو الإبعاد عن عين يعقوب عليه السلام ، وناسب التعبير عن التخيير بصيغة فعل الأمر ؛ لأنَّ إخوة يوسف اقترحوا إحداث أمرٍ محددٍ وهذا يكون بالجملة الفعلية التي تدلُّ على التجدد والحدوث.<sup>(٣٥)</sup>

تأمل إخوة يوسف لما هموا بأمرٍ سوءٍ وشرٍ حسداً منهم ليوسف عليه السلام لما فكروا في الشر فالشر عندهم يقل ذروته من الأعلى الى الأدنى ،

**-فقالوا : (اقتلوا يوسف) وهو أقصى عقوبة فهو إنهاء لحياته وتغييبه عن الدنيا تماماً.**

**-الى الأدنى ، فقالوا: (أو ااطرحوه أرضاً ) وهي أخف ، أي : ألقوه في أرضٍ بعيدةٍ عن الأرض التي هو فيها<sup>(٣٦)</sup> ..** فاحتمال نجاته وانقاذه موجود ، فبدأوا بالأشد وهو القتل ، ثم تحركت عندهم نوازع الخير والشفقة والأخوة ( وأنَّ حسدَهُمْ لَهُ عِبَارَةٌ عَنِ كِرَاهِيَتِهِمْ حُصُولَ تِلْكَ النِّعْمَةِ لَهُ )<sup>(٣٧)</sup> .. وهي قربه ومكانته من أبيه يعقوب لذا خفَّ عندهم الشر الى الأدنى ، وهو الطرح والإبعاد في أرضٍ بعيدةٍ لا يراه يعقوب (عليه السلام) ، ولأنَّهم مهما فعلوا فهم من بيت نبوة ، فالخيرُ فيهم أصيلاً ، والشرُّ فيهم طارئٌ حسَمَ الصراعَ أحدهم فقال : ( لا تقتلوا يوسف وألقوه في غيابة الجب ) ( وأظهر اسم يوسف في مقام الاضمار استجلاباً لشفقتهم عليه ، واستعظماً لقتله ) .<sup>(٣٨)</sup>

**- الشرُّ عند أهل الشرِّ يتضاعف .**

**أ - قال تعالى على لسان امرأة العزيز : ( واستبقا الباب وقدت قميصه من دبرٍ وألفيا سيدها لدى الباب قالت ما جزاء من أراد بأهلك سوءاً إلا أن يسجن أو عذاب أليم ) سورة يوسف : ٢٥ . ( قالت فذلكن الذي لمتنني**

فيه ولقد راودته عن نفسه فاستعصم ولئن لم يفعل ما أمره لیسجنن وليكونا من الصاغرين ( سورة يوسف : ٣٢ .

أفاد حرفُ العطفِ (أو) التخيير في قوله تعالى: ( أن يسجن أو عذاب أليم) فالتخيير بين السجن أو العذاب الأليم ، ونجد أن التعبير جاء بصيغتين مختلفتين بصيغة فعلية ( أن يسجن ) أن ناصبة مصدرية ، ويسجن : فعل مضارع منصوب ، وصيغة اسمية وهي عذاب أليم ، وهذا الاختلاف في الصيغة يوحي بالحالة النفسية التي كانت تعيشها سيدة القصر إذ عبرت عن السجن بصيغة فعلية لكونه حادثاً مؤقتاً القصد منه تيرئة نفسها ، وتخيب يوسف عن المشهد مع الإبقاء على حياته، ثم ترقت بالتهديد إن لم يطاوعها ب (أو عذاب أليم) فعبرت عنه بما يدل على الثبوت والدوام وهي صيغة اسمية، و( بدأت بالسجن إبقاءً على محبوبها، ثم ترقت إلى العذاب الأليم وهو الضرب بالسوط).<sup>(٣٩)</sup>

نرى التخيير في الآية الكريمة في قول امراة العزيز ينتقل التهديد من شر إلى أشد منه ، فالشر في تخييرها إلى الأعلى كما قيل : الشر عند أهل الخير يتضاعف ، وعند أهل الشر يتضاعف ، فجاء تهديدها ووعيدها ليوسف عليه السلام على النحو الآتي:

- أولاً : بالعقوبة الجسدية وهي السجن،

- ثانياً : ثم تدرجت في التهديد إلى ما هو أشد من السجن ، وهو (العذاب الأليم) وهو: عقوبة معنوية هي أعمق وأشد تأثيراً على النفس الحرة الكريمة ولا سيما نفس نبي ابن نبي (يوسف بن يعقوب عليهما السلام)

-فجاء التهديد متدرجاً من عقوبة دنيوية محددة في الزمان والمكان وهو السجن ، إلى الوعيد بالعذاب الأليم الذي فسر بالضرب والاهانة والصغار الذي هو: الانكسار النفسي ، وناسب هذا التدرج في التخيير من الأدنى إلى الأعلى المقام الذي قيلت فيه وهو صدوره من امراة العزيز سيدة القصر التي أرادت ممارسة سلطتها ،

إذ لم تستطع إغواءه بسجنه أو إذلاله وإسقاط هيئته ، وذكر الرازي أن تهديدها بالسجن ألم محسوس ، أما الصغار والعذاب الأليم فهو إهانة معنوية، فقال : " ومعلوم أن التوعد بالصغار له تأثير عظيم في حق من كان رفيع النفس، عظيم الخطر مثل يوسف عليه السلام " .<sup>(٤٠)</sup>

هذا التدرج في العذاب يعكس الخطاب الخارج من القصر الرئاسي من العوائل الاستقرائية التي تنظر للمادة والمصلحة فقط، فيكون الشر عندهم يتضاعف وهو يتناسب مع شخصية امراة تريد الانتقام ، وإظهار تسلطها وجبروتها .

ب - وقال تعالى حكاية عن كفار قريش : ( وإذ يمكروا بك الذين كفروا ليثبتوك أو يقتلوك أو يخرجوك ويمكرون ويمكروا الله والله خير الماكرين ) سورة الانفال : ٣٠ .

أفاد حرفُ العطفِ (أو) التخيير في الآية كما نصَّ العلماء أن (أو) إذا تكررت في القرآن أفادت التخيير .<sup>(٤١)</sup> ، فجاء التخيير بين الإثبات ، أو القتل ، أو الإخراج من البلد بصيغة فعلية ( ليثبتوك أو يقتلوك أو يخرجوك ) وعبر بالفعل المضارع ؛ ( لأن تلك الأفعال مستقبلية بالنسبة لفعل المكر ؛ إذ غاية مكرهم تحصيل واحد من هذه الأفعال )<sup>(٤٢)</sup> ، واستعمال المضارع يدل كذلك على تجدد مكرهم واستمراره وأن هذا هو دأبهم ودينهم .<sup>(٤٣)</sup>

فقدم كفار قريش خيارات عدة في الصّد عن دعوة النبي ﷺ هي .

- أولاً : (ليثبتوك) ، أي : ليقيدوك ويشدوك ، وقيل : الحبس والوثاق ويسجنوك .<sup>(٤٤)</sup> وقيل: الاثبات بمعنى الإقامة لكنّ العرب تستعملها لضربه بالسيف أو بغيره وإثخان جراحاته بحيث لا يتحرك وهو ليس موتاً ، فليثبتوك معناه : ليثخنوك بالجراح حتى لا تستطيع أن تتحرك، فيلزم بيته فلا يدور على القبائل فيعرض دعوته .<sup>(٤٥)</sup>

- ثانياً : ( أو يقتلوك ) انتقلوا الى ما هو أشد من الحبس ، وهو القتل .

- ثالثاً : ( أو يخرجوك ) ثم الى ما هو أشد من القتل وإن كان فيه إنهاء حياة ، وهو الإبعاد والطرّد والخروج من مكة ، وهو أشد على الأحرار .

فالشّر عند كفار قريش تصاعدي من الأدنى الى الأعلى ، واستعمل (أو) التي تفيد التخيير ، أي : المعتدين لديهم أكثر من خيار في التصدي لدعوة النبي ﷺ وصدّ النَّاس عنها ، إمّا بتثبيت النبي ﷺ وحبسه ، أو قتله ، أو إخراجه من مكة .

- فبيدا التهديد بالسجن أو الحبس (ليثبتوك) ، وهو أقل درجات الإيذاء مقارنةً بالقتل أو الإخراج من الديار ، ثم يرتفع عندهم مستوى الشّر والايذاء الى القتل (أو يقتلوك) وهو أشد من الحبس ؛ لأنّ فيه إنهاء حياته ﷺ ، والقضاء على الدعوة كما يزعمون ، وإسكات صوت الحق ، ثم يأتي ما هو أشد على الأحرار ، وهو التهديد بالإخراج عن مكة الذي يعتقدون أنّ فيه إهانةً للنبي ﷺ ، وفي نفس الوقت هو تشريد وإبعاد عن الوطن والأهل وليس أيّ وطن إنّها مكة ، أحبّ البقاع الى الله حتى أنّ النبي ﷺ عبّر عن هذا الشعور فقال مخاطباً مكة: "الله إنك لأحبّ بلاد الله الي ولولا أنّ أهلك أخرجوني منك ما خرجت" . والخروج عن الديار هو أشد من الموت، إذ يُقرن بالموت<sup>(٤٦)</sup> كما قال تعالى : ( ولو أنّا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه إلا قليل منهم ولو أنّهم فعلوا ما يوعدون به لكان خيراً لهم واشدّ تنبيهاً ) سورة النساء : ٦٦ . فجعل الخروج من الديار في منزلة مساوية للقتل . وذكر الزمخشري أنّ كفار قريش اختاروا الإخراج للنبي ﷺ لما فيه من ألم بالغ فقال في تفسير قوله تعالى : ( والفتنة أشد من القتل ) أي: المحنة والبلاء الذي ينزل بالإنسان يتعذب به أشد عليه من القتل، قيل لبعض الحكماء: ما أشد من الموت ؟ قال : الذي يتمنى فيه الموت ، فجعل الإخراج من الوطن من الفتن والمحن التي يتمنى عندها الموت ، وفيه قول القائل:<sup>(٤٨)</sup>

لقتلٍ بحدّ السيفِ أهونُ موقِعاً على النَّفسِ من قتلٍ بحدِّ فراقِي

فجعل القتل أهون من الفراق (٤٩) ، وقيل في تفسير قوله تعالى : ( والفتنة أشد من القتل ) ، " أي : المحنة التي يفتن بها الإنسان كالإخراج من الوطن أصعب من القتل لدوام تعبها وبقاء تألم النفس بها " .<sup>(٥٠)</sup>

ج - قال تعالى حكاية عن قوم إبراهيم : ( فما كان جواب قومهِ إلا أن قالوا اقتلوه أو حرقوه فأنجاه الله من النار إنّ في ذلك لآياتٍ لقومٍ يؤمنون ) العنكبوت: ٢٤

جاء التخيير بحرف العطف (أو) في قوله تعالى: ( اقتلوه أو حرقوه ) بين القتل بالسيف وإنهاء حياته ، أو الإحراق بالنار ، باستعمال الجملة الفعلية ، ف(اقتلوه) فعل أمر مبني على حذف النون ، والواو ضمير متصل في محل رفع فاعل ، والهاء ضمير متصل في محل نصب مفعول به ، وأو حرف عطف ، وحرقوه : معطوف على (اقتلوه) ، واستعمال فعل الأمر في التخيير يعكس خطاب سلطة الاستعلاء التي عجزت عن مقارنة الحجة والبرهان ، فلم يبق إلا منطق القوة والقهر ، ويعكس كذلك جانب الإنفعال فهم يصدرون أمراً جازماً لا مجرد حكاية عزم أو نية ، ( وحيء بصيغة حصر الجواب في قولهم (اقتلوه أو حرقوه) للدلالة على

أنهم لم يترددوا في جوابه ، وكانت كلمتهم واحدة في تكذيبه ... ثم ترددوا في طريق إهلاكه بين القتل بالسيف والإتلاف بالإحراق ثم استقر أمرهم على إحراقه<sup>(٥١)</sup>.

نجد أن الشر في رد قوم ابراهيم عليه السلام تصاعدي من عقوبة سريعة وهي القتل : فهو طلب مباشر بإنهاء حياته ، الى عقوبة أشد وأقطع من القتل بالسيف ، وهو عذاب بالنار قبل الموت وفيه مبالغة بالتنكيل ، ( واختار قوم ابراهيم أن يكون إهلاكه بالإحراق لأن النار أهول ما يعاقب به وأفضعه ، والتحرير مبالغة في الحرق ، أي: حرقاً متلفاً )<sup>(٥٢)</sup>.

فالشَّرُّ عندهم تضاعف من القتل قتلاً عادياً ، الى الإحراق ، و هو أشدُّ في النكاية والتعذيب والزجر؛ لذا صنعوا له ناراً عظيمةً واستقر رأيهم على إلقاءه فيها .

هوامش البحث :

- ١١٠ - الاضداد ، ابن الانباري ، ص: ٢
- ١٢٠ - النص للعز بن عبد السلام نقله الزركشي في البحر المحيط ، ص : ٥٥/٨ .
- ١٣٠ - السياق القرآني وأثره في تفسير المدرسة العقلية ، د. سعيد الشهراني ، ص: ٢٢ .
- ١٤٠ - ينظر : أثر حروف المعاني في تعدد المعنى ، د. عرابي أحمد ، ص : ١ .
- ١٥٠ - ينظر : اختلاف الواجه والمعاني في كتب حروف المعاني : د. عبد الجبار فتحي زيدان ، ص: ٥ .
- ١٦٠ - شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ص : ٢٢٥ / ٣ .
- ١٧٠ - الجنى الداني في حروف المعاني ، بدر الدين المرادي ، ص : ٢٢٧ .
- ١٨٠ - ينظر : مصابيح المغاني في حروف المعاني ، ابو عبدالله الموزعي ، ص : ٥٢ .
- ١٩٠ - النحو الوافي ، عباس حسن ، ص : ٦٠٣ / ٣ .
- ١٠٠ - الكتاب ، سيبويه ، ص : ١٨٤ / ٣ .
- ١١٠ - النحو الوافي، ص : ٦٠٣/٣ .
- ١٢٠ - الكتاب ، ص : ١٨٤ / ٣ .
- ١٣٠ - ينظر : المقاصد الشافية شرح ألفية ابن مالك ، الشاطبي ، ص : ١١٨ / ٥ .
- ١٤٠ - ينظر : مغني اللبيب عن كتب الاعاريب ، ابن هشام ، ص : ٦٢ / ١ .
- ١٥٠ - شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، ص : ٣٧٨ / ٢ .
- ١٦٠ - الكتاب ، ص : ١٨٤ / ٣ .
- ١٧٠ - ينظر : شرح الدماميني على مغني اللبيب ، الدماميني ، ص : ٢٤٥ / ١ .
- ١٨٠ - المقتضب ، المبرد ، ص: ٣٠١ / ٣ .
- ١٩٠ - ينظر : توضيح المقاصد والمسالك ، بدر الدين المرادي ، ص : ١٠٠٨ / ٢ .
- ٢٠٠ - ينظر : السابق، ص: ١٠١٢ / ٢ .
- ٢١٠ - جامع البيان في تأويل القرآن ، الطبري ، ص: ٢٤٦ / ١٠ .
- ٢٢٠ - ينظر : جامع البيان في تأويل القرآن ، الطبري، ص: ٧٥ / ٣ ، والدر المصون ، السمين الحلبي ، ص: ٣١٧ / ٢ .
- ٢٣٠ - ينظر : الخطاب القرآني دراسة بين النص والسياق ، خلود العموش ، ص: ٥٧ .
- ٢٤٠ - ينظر : الجامع لأحكام القرآن ، القرطبي ، ص: ٤٦ / ١٢ .
- ٢٥٠ - ينظر : المغني ، ابن قدامة المقدسي، ص : ٣ / ٣ .
- ٢٦٠ - ينظر : جامع البيان في تأويل القرآن ، الطبري ، ص : ٨٦ / ٣ .
- ٢٧٠ - ينظر : السابق ، ص : ٧٤ - ٧٥ / ٣ .
- ٢٨٠ - تفسير القرآن العظيم ، ابن كثير، ص : ٢٥٦ / ١ .

- ٢٩٠) - الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد ، المنتجب الهمذاني ، ص : ٨٦ / ٥ .
- ٣٠٠) - ينظر : معالم التنزيل في تفسير القرآن ، البغوي ، ص : ٤٩٧ / ٣ .
- ٣١٠) - ينظر : البحر المديد ، ابو العباس الفاسي ، ص : ١٨٧ / ٤ .
- ٣٢٠) - الكشف ، الزمخشري ، ص : ٣٥٩ / ٣ .
- ٣٣٠) - روح المعاني ، الالوسي ، ص : ١٧٩ / ١٠ .
- ٣٤٠) - الاعجاز العلمي في القرآن الكريم براهين ساطعة وأدلة قاطعة ، د. محمد الصلابي ، ص : ١٦٦-١٧٠ .
- ٣٥٠) - ينظر : إعراب القرآن وبيانه ، محي الدين درويش ، ص : ٤٥٨ / ٤ .
- ٣٦٠) - ينظر : روح المعاني ، ص : ٣٨٣ / ٦ .
- ٣٧٠) - مفاتيح الغيب ، الرازي ، ص : ٦٤٦ / ٣ .
- ٣٨٠) - إرشاد العقل السليم ، ابو السعود ، ص : ٢٥٦ / ٤ .
- ٣٩٠) - ينظر : البحر المحيط في التفسير ، ابو حيان ، ص : ٢٦٠ / ٦ .
- ٤٠٠) - مفاتيح الغيب ، ص : ٤٥٢ / ١٨ .
- ٤١٠) - ينظر : جامع البيان في تأويل القرآن ، ص : ٧٥ / ٣ .
- ٤٢٠) - التحرير والتنوير ، الطاهر بن عاشور ، ص : ٣٢٧ / ٩ .
- ٤٣٠) - ينظر : السابق ، ص : ٢٧٤ / ٢٢ .
- ٤٤٠) - ينظر : البحر المحيط ، ص : ٤٨١ / ٤ .
- ٤٥٠) - ينظر : السابق ، ص : ٣٠٩ / ٥ .
- ٤٦٠) - رواه احمد في المسند ، ص : ١٣ / ٣١ ، رقم (١٨٧١٦) .
- ٤٧٠) - ينظر : إرشاد العقل السليم ، ص : ٢٤٩ / ٣ .
- ٤٨٠) - البيت على البحر الطويل ، لم أجد له قائل ، ذكره الزمخشري في الكشف ، ص : ٢٣٦ / ١ .
- ٤٩٠) - الكشف ، ص : ٢٣٦ / ١ .
- ٥٠٠) - إرشاد العقل السليم ، ص : ٢٠٤ / ١ .
- ٥٠) - التحرير والتنوير ، ص : ٢٣٤ / ٢٠ .
- ٥١) السابق ، ص : ١٠٥ / ١٧ .
- ٥٢) - التحرير والتنوير ، ص : ١٠٥ / ١٧ .